

وثيقة معلومات المشروع مرحلة التقييم المسبق

رقم التقرير: PIDA2529

اسم المشروع	مشروع تعزيز المساواة في اليمن (PI48288)
المنطقة	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
البلد	الجمهورية اليمنية
القطاع (القطاعات)	قطاع الإدارة العامة (100%)
الموضوع(الموضوعات):	مساواة أخرى / مكافحة الفساد (100%)
أداة الاقراض:	تمويل مشروع استثماري
الرقم التعريفي للمشروع	P148288
المقترض/المقترضون	وزارة التخطيط والتعاون الدولي
الجهة المنفذة	الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد
فئة التصنيف البيئي	(ج) غير مطلوب
تاريخ إعداد/تحديث وثيقة معلومات المشروع	05 ديسمبر 2013م
تاريخ مصادقة / الإفصاح عن وثيقة معلومات المشروع	22 يوليو 2014م
التاريخ المتوقع لاستكمال التقييم المسبق	05 نوفمبر 2013م
التاريخ المتوقع للمصادقة الأولى على المنحة	12 يونيو 2014م
القرار	

I. السياق الاستراتيجي: السياق القطري:

بعد ما يقرب من عامين من الأزمة، في أعقاب الربيع العربي، شرعت اليمن في مرحلة الانتقال السياسي بتشكيل حكومة وفاق وطني وأدى الرئيس عبد ربه منصور هادي اليمين الدستورية بعد انتخابه رئيساً للجمهورية. ومن المتوقع أن تنتهي الفترة الانتقالية بعد الانتخابات التشريعية والرئاسية، المقرر عقدها في ظل الدستور الجديد. وخلال المرحلة الانتقالية، تستضيف الحكومة مؤتمر للحوار الوطني وهي بصدد صياغة دستور جديد. وسيلي ذلك انتخاب رئيس جديد للبلاد وتشكيل برلمان جديد. ويوفر مؤتمر الحوار الوطني منتدى لبحث ومناقشة إطار جديد للحكم والذي بموجبه سيتم وضع السياسات الاقتصادية والاجتماعية المستقبلية وتنفيذها. وتتكون حكومة الوفاق الوطني الانتقالية حالياً من ائتلاف من عناصر النظام السابق وأعضاء من المعارضة. فيما يضم مجلس الوزراء ما مجموعه 34 عضواً منهم 17 عضو من النظام السابق و 17 من ائتلاف أحزاب المعارضة المنطوية تحت أحزاب اللقاء المشترك. وقد مثلت عمليات الحوار الوطني فرصة للجمع بين الفصائل المتناحرة وتعزيز سلطة الدولة. وعقد المواطنين اليمنيون آمال كبيرة في تحقيق تغيير مؤسسي خلال هذه الفترة.

السياق القطاعي والمؤسسي

لقد كانت مشكلة سوء الإدارة والفساد ومحدودية توفر الخدمات والفرص الاقتصادية من أهم الأسباب التي أشعلت الاحتجاجات في 2011م. فجودة الحكم ومستوى تقديم الخدمات ما يزال ضعيفاً، الأمر الذي يؤدي الى تفاقم تحديات التنمية في البلاد. إضافة إلى أن معظم المؤسسات

ضعيفة نسبياً، كما يتضح من النتيجة العامة المنخفضة التي أحرزتها البلاد وهي 3.0 من 6.0 على مؤشر السياسة القطرية والتقييم المؤسسي (CPIA). كما أن الخدمة المدنية لا تزال تعاني من مشكلة الوظائف الوهمية والازدواج الوظيفي وتفتقر إلى أنظمة الإدارة والحوافز الكافية. وهناك ثغرات كبيرة في القدرات حيث أن عدد الموظفين المؤهلين محدود. وقد انخفض ترتيب البلاد على مؤشر مدركات الفساد (CPI) بشكل مضطرب منذ 2005م حيث وصل إلى المرتبة 156 من أصل 176 بلداً في عام 2012م.

كان هناك بعض التقدم في إرساء القوانين واللوائح لتحسين البيئة الشاملة للحكم - بما في ذلك تمرير قانون حق الحصول على المعلومات (RAI) وتسجيل خامس أكبر زيادة في العالم في النقاط على مؤشر الموازنة المفتوحة (OBI) [من 10 إلى 25] - بين عامي 2008م و 2010م¹ ومع ذلك، لم تتمكن اليمن من مواصلة جهودها وتراجع مؤشر الموازنة المفتوحة وصولاً إلى 11 في عام 2012م. لذلك، لا تزال هناك تحديات خطيرة.

وقد تم وضع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بعد عمل تشخيصي كبير ومشاورات مع أصحاب المصلحة على مستوى البلاد. وقد تم إطلاقها في 2010م وتقوم على الركائز الثلاث التالية:

- (1) الوقاية: تدابير وقائية للحد من فرص الفساد.
- (2) التحقيق: التحقيق الفعال في حالات الفساد المبلغ عنها
- (3) التثقيف: التثقيف ورفع مستوى الوعي في أوساط المواطنين لبناء تكتلات وتحالفات لمحاربة الفساد بمستوياته الكبير والصغيرة.

إلا أن تنفيذ هذه الاستراتيجية ليس مرضياً إلى حد كبير بسبب العديد من القيود السياسية والمؤسسية والقانونية، ومن ضمنها:

هناك حصانة للمسؤولين في المناصب الحكومية العليا بمقتضى المادة (10) من القانون رقم 6 لسنة 1995م، والتي بموجبها لا يمكن محاكمة أي مسؤول بدرجة نائب وزير فما فوق أو ملاحقته عن أي تصرف يقومون به في ممارسة مهامهم الرسمية إلا بقرار من رئيس الجمهورية أو مقترح من خمس (1/5) أعضاء مجلس النواب وموافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب. وتطبق هذه الأحكام أيضاً على جرائم الفساد المنصوص عليها في المادة (4) من القانون. ونتيجة لذلك، لم يسبق وأن تمت محاكمة أو معاقبة أي مسؤول رفيع في أي وقت مضى بتهمة الفساد منذ الوحدة بين شطري اليمن سنة 1990م.

تأسست الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم 39 لسنة 2006م ويفترض أن تتلقى الشكاوى المتعلقة بالفساد وتجري التحقيقات الأولية وترفع نتائجها إلى مكتب النائب العام، وهو الجهاز المخول لإجراء تحقيقات في جميع الجرائم المنصوص عليها في القانون الوطني لا 13 لعام 1994 بشأن الإجراءات الجزائية. هذا يقوض أهمية الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد ليتعرض تقارير التحقيق للتدقيق من قبل مكتب النائب العام والذي يعتبر الجهة المخولة بإجراء التحقيقات في الجرائم بمقتضى القانون رقم (13) لسنة 1994م بشأن الإجراءات الجزائية. وهذا يقوض أهمية الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد لأن نتائج تحقيقاتها تخضع للتدقيق من قبل مكتب النائب العام والذي يقوم في العادة بإجراء تحقيقات جديدة وقد لا يصل بالضرورة إلى نفس النتيجة التي توصلت إليها الهيئة الوطنية العليا. وهكذا، فإن الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد غير قادرة على أن تكون بمثابة جهة مستقلة وفعالة للتحقيق في قضايا الفساد.

فطبقاً للمادة (37) من القانون رقم 39 لسنة 2006م، فإن الاختصاص للحكم في جرائم الفساد يقتصر على نيابة ومحاكم الأموال العامة. ومع ذلك، ثمة كثير من الحالات تكون هناك قضية فساد لا تتعلق بالملوكات أو الأموال العامة، وقضية ذات صلة بالأموال العامة أو الممتلكات لا تنطوي على

فساد. ونتيجة لذلك، فإن قضايا الفساد لا تحصل على الاهتمام الكافي لتحظى بمحاكمة سريعة.

ينص قانون الخدمة المدنية على فرض عقوبات إدارية في قضايا الفساد، ولكن في دراسة أجريت في إطار المساعدة الفنية التي يقدمها البنك تم اكتشاف أن من بين 165 موظفا أدينوا في جرائم فساد خلال الفترة من 2005م إلى 2007م لم يتم اتخاذ أي إجراءات إدارية من قبل الوزارات المعنية أو وزارة الخدمة المدنية. وهذا يضرب مثالا سيئا للغاية ويسخر من النظام والقانون. لا أحد يشعر بأنه مهدد إذا ارتكب جريمة فساد لأنه يعلم أن وقبل كل شيء لن يتم القبض عليهم وإن تم القبض عليهم فلن يتم على الأرجح معاقبتهم، وعلى أي حال، إذا ما تمت معاقبتهم فلن تطبق هذه العقوبات عليهم.

دشنت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات موقعا على شبكة الانترنت يقتضي أن تقوم وكالات المشتريات بإزالة إعلانات المناقصات فيه. بيد أنه وفي ظل غياب آلية تنفيذ قوية فإن عدد الجهات التي تنشر إعلانات المناقصات على موقع اللجنة العليا للرقابة على المناقصات يقدر بنسبة 20-30% فقط. بالنسبة للمناقصات التي تتجاوز قيمتها العتبة الوطنية 250 مليون ريال يمني، فإن اللجنة العليا للمناقصات هي الجهة المسؤولة عن المناقصات الحكومية والتي يجب على جميع وكالات الإنفاق إرسال مقترحات الشراء إليها. ومع ذلك، فقد لوحظ أن جميع وحدات الإنفاق لا ترسل مقترحاتها الخاصة بالمشتريات إلى اللجنة العليا للمناقصات في جميع الأحوال.

يتم تعيين رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة من قبل رئيس الجمهورية وليس هناك فترة محددة لبقائه في المنصب الأمر الذي يهدد استقلاليته. وعلى الرغم من أن جميع الجهات الحكومية تخضع للمراجعة الخارجية من قبل الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وليس هناك جهات مستثناة في القانون، إلا أنه ومن الناحية التاريخية هناك عدة جهات من ضمنها الوحدات الاقتصادية التي تشكل نسبة كبيرة من الموازنة العامة للدولة لا تتم مراجعة حساباتها.

وافقت الحكومة اليمنية، في مؤتمر المانحين بالرياض، في 4 سبتمبر 2012م على إطار المساءلة المتبادلة مع الشركاء في التنمية، الذي تمت الموافقة عليه في وقت لاحق من قبل مجلس الوزراء في 18 سبتمبر 2012م وبموجب إطار المساءلة المتبادلة، ومن بين الأمور الأخرى، التزمت الحكومة بما يلي:

- اتخاذ الخطوات اللازمة لإجراء التحقيقات وملاحقة ومحاكمة كبار المسؤولين المتهمين بالفساد.
- الشروع في اتخاذ إجراءات إدارية ضد موظفي الدولة الذين أصدرت المحاكم المختصة قرار اتهام بحقهم.
- ضمان استقلالية الهيئة الوطنية العليا وإنشاء محكمة لمكافحة الفساد.
- مراقبة شفافية الموازنة - بما في ذلك عائدات النفط والغاز والموارد الطبيعية الأخرى.
- اتخاذ خطوات عملية نحو تحقيق استقلالية الجهاز المركزي للرقابة.
- الالتزام بالشفافية والحياد في التوظيف وتفعيل مبدأ الجدارة في عملية التعيينات في المناصب العليا في الدولة.
- تنفيذ برنامج للقضاء على الموظفين الوهميين و"الازدواج الوظيفي" في نظام الخدمة المدنية، بما في ذلك الجيش والأمن.
- الإفراج عن أولئك الذين تم اعتقالهم دون تهمة.

ومن جانبهم التزم شركاء التنمية بما يلي:

- تقديم المساعدة المالية والفنية لمساندة المساءلة العامة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.

وفي وقت لاحق، وافق مجلس الوزراء في اجتماعه المنعقد بتاريخ 9 أكتوبر 2012م على خطة عمل الشفافية ومكافحة الفساد والتي شملت القرارات فيما يتعلق بالسياسات والتشريعات التالية:

- (1) تعديل المادة 4 من القانون رقم 6 لسنة 1995م بشأن "إجراءات اتهام ومحاكمة المناصب التنفيذية العليا في الدولة للسماح بالتحقيق مع المسؤولين في المناصب العليا بدرجة وكيل وزارة فما فوق وملاحقتهم ومحاكمتهم بتهمة الفساد والاحتيايل والرشوة والاختلاس، دون الحاجة إلى موافقة رئيس الجمهورية أو ثلثي أعضاء مجلس

النواب.

- (2) إنشاء محكمة لمكافحة الفساد يديرها ثلاثة من القضاة في إطار محكمة الأموال العامة بصنعاء لإجراء المحاكمات في قضايا الفساد على أساس مركزي وحصري في البلاد.
- (3) ضمان الامتثال لأوامر المحكمة وبدء إجراءات إدارية ضد موظفي الدولة الذين صدرت بحقهم أوامر اتهام من قبل المحاكم المختصة وفقا لقانون الخدمة المدنية رقم 19 لسنة 1991م
- (4) تعديل القانون رقم 13 لسنة 1994م بشأن الإجراءات الجزائية، لجعل "التحقيقات" في قضايا الفساد من مسؤولية الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد والتي هي في الوقت الحاضر من اختصاص مكتب النائب العام).
- (5) تعديل القانون رقم 39 لسنة 1992 الخاص "بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، لجعل الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة مستقلا عن السلطة التنفيذية من خلال (1) تعيين رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة على أساس ترشيح من الرئيس وموافقة مجلس النواب أو العكس (2) تحديد الحد الأدنى لفترة ولاية رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بخمس (5) سنوات، وبعد أقصى دورتين للبقاء في هذا المنصب (3) استقلالية رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في تعيين وكلائه وغيرهم من الموظفين (4) يرفع الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة تقاريره مباشرة الى مجلس النواب.
- (6) الشروع في مراجعة حسابات الجهات الحكومية والوحدات الاقتصادية التي لم يتم تدقيقها من قبل الجهاز المركزي للرقابة منذ استقلاله.
- (7) الموافقة على خطة إعادة هندسة الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة التي تم إعدادها في إطار مشروع تحديث الخدمة المدنية الممول من البنك الدولي.
- (8) جعل مسألة إنزال المناقصات ووثائق المناقصات ومنح العقود التي تزيد قيمتها عن 50 مليون ريال إلزامي على بوابة المناقصات الوطنية الموحدة، ما لم فيتم عدم السماح بالدفع في إطار العقد الخاص بالمناقصة التي يتم الإعلان عنها على البوابة الالكترونية الموحدة واتخاذ الإجراءات الإدارية ضد المسؤول ذو العلاقة.

هذه العملية سوف تساعد الحكومة في إعداد التعديلات القانونية والقرارات الخاصة بالسياسات فيما يتعلق بالقرارات القانونية / المتعلقة بالسياسات 1-6 و 8. كما أن العملية ستصب أيضا بشكل مباشر في دعم تنفيذ القرارات السياسية 1-4. إضافة الى أن المشاريع التكميلية، وخصوصا مشروع تحديث المالية العامة الممول من البنك الدولي سيساند أيضا إعداد القرار السياسي رقم 7 وتنفيذ القرارات السياسية 5-8. وبالإضافة إلى ذلك، سيدعم المشروع أيضا تنفيذ قانون حق الوصول الى المعلومات الذي تم اعتماده مؤخرا.

II. الأهداف الإنمائية المقترحة:

يتمثل الهدف الإنمائي للمشروع في تعزيز قدرات مؤسسات المساءلة المستهدفة لتوفير الوصول إلى المعلومات وتحسين تنفيذ قانون مكافحة الفساد.

III. وصف المشروع

اسم المكون:

المكون (1): دعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وخطة عمل والشفافية ومكافحة الفساد.

التعليق (اختياري)

إن هذا المكون سيمول الخدمات الاستشارية والسلع والأجهزة وبناء القدرات والتدريب وورش العمل والاجتماعات.

اسم المكون

المكون (2): دعم تنفيذ قانون حق الوصول إلى المعلومات.

التعليق (اختياري)

سوف يمول هذا المكون الخدمات الاستشارية والسلع والأجهزة وبناء القدرات والتدريب وورش العمل والاجتماعات.

اسم المكون

المكون (3): دعم "تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد في زيادة الطلب على الحكم الرشيد في 7 قطاعات رائدة.
التعليق (اختياري)

سوف يمول هذا المكون الخدمات الاستشارية والسلع والأجهزة وبناء القدرات والتدريب وورش العمل والاجتماعات،
والنفقات التشغيلية لتحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد.

اسم المكون

المكون (4): إدارة المشاريع

التعليق (اختياري)

سوف يوفر مرتبات موظفي وحدة إدارة المشروع والسلع والأجهزة والتدريب والخدمات الاستشارية وتكاليف التشغيل
الإضافية لوحدة إدارة المشروع لدعم تنسيق المشروع وتنفيذه والمتابعة والتقييم والإدارة.

IV. التمويل (مليون دولار امريكي):

إجمالي تكلفة المشروع:	6.00	إجمالي تمويل البنك:	0.00
الفجوة التمويلية	0.00		
بالنسبة للقروض/ الاعتمادات/ أخرى		المبلغ	
المقترضون		0.00	
صندوق مساعدة البلدان التي تمر بمراحل انتقالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - البنك الدولي للإنشاء والتعمير هو الجهة المنفذة		6.00	
الإجمالي		6.00	

V. التنفيذ

سوف تكون الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد هي الوكالة المنفذة لهذا المشروع. وقد تم تعيين مجلس إدارة جديد للهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد بموجب القرار الجمهوري رقم (54) الصادر في سبتمبر 2013م. وقد تم إنشاء وحدة جديدة لإدارة المشروع في إطار الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد. وقد تم إنشاء وحدة إدارة المشروع والتي تضم مدير تنفيذي للوحدة وسكرتير ومسؤول مشتريات ومسؤول إدارة مالية. وقد بدأت الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد اختيار مسؤول المشتريات. وقد قامت الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وتحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد بإعداد أدلة إجراءات العمل خاصة بوحدة إدارة المشروع، كما تم تنصيب نظام محاسبي جديد. وسيتم تعديل دليل إجراءات العمل بحيث يعكس الأنشطة الإضافية التي ستحتاج وحدة إدارة المشروع هذه للقيام بها. وسيتم تعيين موظفين آخرين (خبير قانوني وخبير اتصالات لتعزيز عمل الوحدة لإدارة الأنشطة في إطار هذا المشروع.

وسوف يعمل تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد كجهة مشاركة في تنفيذ المشروع. ويضم تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد منظمات المجتمع المدني التالية:

- (1) منتدى التنمية السياسية، صنعاء
- (2) جمعية السلام الاجتماعي ومستقبل التنمية، مأرب
- (3) مؤسسة أوام التنمية الثقافية، صنعاء
- (4) الائتلاف اليمني للتعليم للجميع، صنعاء
- (5) مؤسسة دعم التوجه الديمقراطي، صنعاء
- (6) المركز اليمني لدراسات حقوق الإنسان، عدن
- (7) المركز اليمني للحقوق المدنية، صنعاء

- (8) مركز الدراسات الاقتصادية والإعلام، صنعاء
- (9) منظمة برلمانيون يمنيون ضد الفساد، صنعاء
- (10) شبكة منظمات المجتمع المدني، صنعاء
- (11) المنظمة اليمنية للسلام والتنمية الاجتماعية، صنعاء
- (12) جمعية الإخاء للتنمية والسلام المحلي، شبوة
- (13) المركز اليمني لقياس الرأي العام، صنعاء
- (14) الهيئة الوطنية للدفاع عن الحريات والحقوق، صنعاء
- (15) المنظمة الوطنية للتنمية المجتمع، صنعاء
- (16) مؤسسة برنامج التنمية الثقافية، صنعاء
- (17) مركز معين للتنمية المجتمعية، تعز، والذي انضم إلى هذا التحالف، وأصبح التحالف يضم حاليا 17 منظمة مجتمع مدني.

سوف يكون تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد هو الوكالة المشاركة في تنفيذ هذا المشروع. وسوف يكون مسؤولا مسؤولية كاملة عن تنفيذ المكون 3. وتبقى مهام الإدارة، بما في ذلك المشتريات والإدارة المالية والموارد البشرية ورصدها وتقييمها على عاتق وحدة إدارة المشروع. وسوف تضم وحدة إدارة المشروع منسقا لمنظمات المجتمع المدني لتقديم الدعم إلى الجمعية العمومية لتحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد. وسوف يقوم موظفي تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد بما في ذلك المراقبين والمشرفين الذين يعتبرون الموظفين المنتظمين لمنظمات المجتمع المدني المختلفة في إطار التحالف، بزيارة وحدات تقديم الخدمات الأساسية للقطاعات السبعة الرائدة وجمع الأدلة.

وسوف يقدم المشروع فقط البذل اليومي وتكاليف السفر لموظفي تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد الذين يعملون على الأنشطة المختلفة لهذا المشروع. كما أن المشروع لن يمول أجور وقت موظفي تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك المرتبات والعمل الإضافي. وسوف تستخدم منظمات المجتمع المدني داخل التحالف الموظفين الحاليين الذين تغطي حاليا رواتبهم وأجور ساعات العمل الإضافي الخاصة بهم وما إلى ذلك. وسوف يمول المشروع أيضا نفقات التشغيل الأخرى لتنفيذ أنشطة تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد مثل ورش العمل وإيجار كاميرات الفيديو وقاعات الاجتماعات وإيجار السيارات وما إلى ذلك. كما أن المشروع سيتحمل أيضا تكاليف بناء قدرات موظفي تحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد.

وقد تم إنشاء لجنة توجيهية لتسيير المشروع وذلك للإشراف على وتنسيق ومراقبة أنشطة الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وتحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد ومكتب المفوض العام للمعلومات ووزارة العدل. وتتكون اللجنة التوجيهية لتسيير المشروع من سبعة أعضاء وهم رئيسة الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد رئيسا للجنة التوجيهية وعضوين من كلا من الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد وتحالف منظمات المجتمع المدني ضد الفساد، والمفوض العام للمعلومات ومندوب عن وزارة العدل. وسوف تعقد اللجنة التوجيهية اجتماعات منتظمة على أساس نصف سنوي للموافقة على خطة الأنشطة ورصد ومتابعة التقدم المحرز فيها.

VI. السياسات الوقائية (بما في ذلك المشاورات العامة)

لا	نعم	السياسات الوقائية التي أطلقها المشروع
X		التقييم البيئي (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.01)
X		الموائل الطبيعية (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.04)
X		الغابات (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.36)
X		مكافحة الآفات (منشور سياسة العمليات 4.09)
X		الموارد الثقافية المادية (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.11)
X		الشعوب الأصلية ((منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.10)
X		إعادة التوطين القسري (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.12)
X		سلامة السدود (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 4.37)
X		المشاريع في الممرات المائية الدولية (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 7.50)
X		المشروعات المقامة في مناطق متنازع عليها (منشور سياسة العمليات/إجراءات البنك الدولي 7.60)

ملاحظات أخرى (اختياري)

VII. جهات الاتصال والاستعلام

البنك الدولي

الشخص المسؤول عن التواصل: ارون اريا
 الوظيفة: أخصائي رفيع في إدارة القطاع العام
 الهاتف: 458-4569
 البريد الإلكتروني: aarya@worldbank.org

المقترض / العميل / المتلقي

الاسم: وزارة التخطيط والتعاون الدولي
 جهة التواصل:
 المسمى الوظيفي:
 الهاتف: +967 1 250 665
 البريد الإلكتروني:

الجهات المنفذة

الاسم: الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد
 جهة التواصل: جهة رقابية مستقلة
 المسمى الوظيفي:
 الهاتف: +967 1 490440
 البريد الإلكتروني: alialsunaidar@gmail.com

VIII. لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال على العنوان التالي:

دار المعلومات
البنك الدولي
1818H شارع ، نيويورك
واشنطن العاصمة، 20433
هاتف: 458-4500 (202)
فاكس: 522-1500 (202)
الموقع على شبكة الإنترنت: <http://www.worldbank.org/infoshop>